

بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

دليل الحوكمة



فهرس دليل الحوكمة

الايواب	العنوان	الفصول	العنوان	رقم الصفحة
مقدمة				
الباب الاول	تعريفات			
الباب الثاني	الالتزام بالحوكمة			
الباب الثالث	المجلس			
		الفصل الاول	أحكام عامة	
		الفصل الثاني	تشكيل المجلس	
		الفصل الثالث	مدة المجلس	
		الفصل الرابع	أحكام متعلقة بأعضاء المجلس	
			أولاً - شروط العضوية	
			ثانياً - انتهاء العضوية	
			ثالثاً - محظورات أعضاء المجلس	
			رابعاً - مكافآت أعضاء المجلس	
			خامساً - دور رئيس المجلس	
		الفصل الخامس	تنظيم أعمال المجلس	
		الفصل السادس	انشطة المجلس	
			أولاً - التعيينات و الانحلال	
			ثانياً - التخطيط و الرقابة	
			ثالثاً - التقييم الذاتي و تقييم الاداء	
الباب الرابع	لجان المجلس			
		الفصل الاول	أحكام عامة	

التاريخ 2010 / 12 / 27

موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

	اللجنة التنفيذية	الفصل الثاني		
	1- أهداف اللجنة			
	2- تشكيل اللجنة			
	3- مهام و صلاحيات اللجنة			
	لجنة المزايا و الترشيحات و الحوكمة	الفصل الثالث		
	1- أهداف اللجنة			
	2- تشكيل اللجنة			
	3- مهام و صلاحيات اللجنة			
	لجنة التدقيق	الفصل الرابع		
	1- أهداف اللجنة			
	2- تشكيل اللجنة			
	3- مهام و صلاحيات اللجنة			
	لجنة المخاطر	الفصل الخامس		
	1- أهداف اللجنة			
	2- تشكيل اللجنة			
	3- مهام و صلاحيات اللجنة			
الباب	العنوان	الفصل	العنوان	
الباب الخامس			بيئة الضبط و الرقابة	
	أنظمة الضبط و الرقابة الداخلية	الفصل الاول		
	التدقيق الداخلي	الفصل الثاني		
	التدقيق الشرعي الداخلي	الفصل الثالث		
	أولاً- مقدمة			
	ثانياً - واجبات البنك في مجال التدقيق الشرعي			
	ثالثاً - أعمال التدقيق الشرعي الداخلي			
	التدقيق الخارجي	الفصل الرابع		
	أولاً- مقدمة			
	ثانياً - واجبات البنك في مجال التدقيق الخارجي			

التاريخ 2010 / 12 / 27

موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

	ادارة المخاطر و وظيفة الالتزام	الفصل الخامس		
	أولاً- الالتزام بإدارة المخاطر			
	ثانياً - إدارة الالتزام			
	ثالثاً - الاطار العام لإدارة الالتزام			
	الالتزام بأحكام و مبادئ الشريعة الاسلامية	الفصل السادس		
	أولاً- مقدمة			
	ثانياً - التزامات البنك			
	ثالثاً - هيئة الرقابة الشرعية			
	1- تشكيل الهيئة			
	2- واجبات الهيئة			
	3- أعمال الهيئة			
	4- صلاحيات الهيئة			
			الباب السادس الشفافية و الافصاح	
		مقدمة		
	التزام البنك في مجال الشفافية و الافصاح	الفصل الاول		
	متطلبات الافصاح في التقرير السنوي	الفصل الثاني		
	الجوانب التنظيمية و الادارية في التقرير السنوي			
	الجوانب المالية في التقرير السنوي			
	الشفافية و الافصاح فيما يخص حسابات الاستثمار	الفصل الثالث		
	العلاقة مع المساهمين و اصحاب المصالح الآخرين	الفصل الرابع		




بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

مقدمة

لقد شرع العديد من دول العالم في الآونة الأخيرة في توجيه عناية واهتمام خاصين لتنظيم وإدارة الشركات وهو ما بات يعرف بحوكمة الشركات، ولقد جاء توجيه مجلس إدارة مجموعة البركة المصرفية منذ وقت مبكر بضرورة وضع ميثاق أو دليل لحوكمة المجموعة ووحداتها التابعة وذلك تجاوباً مع المتغيرات الكبيرة والمؤثرة في الاقتصاد العالمي، والتي تتطلب قدراً عالياً من التنظيم والدقة الإدارية، فتحرير تجارة السلع والخدمات تحت ظل منظمة التجارة العالمية، وعالمية الأسواق المالية، هي من العوامل البارزة التي تدعو إلى العناية بحسن إدارة الشركات وتنظيمها والحرص على سلامة أداؤها.

إن وضع الأسس للتنظيم الفاعل والإدارة السليمة والمتطورة للشركات يعزز الثقة بالأسواق المالية، ويشجع على الاستثمار طويل الأجل. كما أن النظام السليم لإدارة الشركات ضروري بوجه خاص لاتساع وعمق أسواق رأس المال المحلية عن طريق جذب المستثمرين من الأفراد والمؤسسات. وإذا ما أريد للأسواق المال أن تتطور فيجب الارتقاء بمستوى تنظيم وإدارة الشركات والتي تشمل البنوك والمؤسسات المالية لتوفير الحماية اللازمة للمستثمرين. ومن الضروري إتباع الممارسات المثلى في الشركات، وحماية جميع الأطراف المعنية من شركات، ومساهمين فيها، وموظفين لديها، ودائنين، ومستهلكين، والمجتمع بأسره. ولا بد من أن يتغير الانطباع السائد والمتمثل في أن الشركات لا تحفظ مصالح صغار المساهمين ولا تعيرها الاهتمام اللازم.

تمثل الحوكمة الجيدة أساساً لنجاح المؤسسة المالية واستمرار ذلك النجاح بشكل مطرد لأجل طويل، وترتكز في ذلك على ما يتمتع به أعضاء المجلس من مهارات وخبرات ومعرفة في مجال عمل المؤسسة وقدرتهم على تكريس ولائهم للمؤسسة ومصالحها والموازنة بين مصالح المساهمين



	بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria
دليل الحوكمة	
موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6	التاريخ 2010 / 12 / 27

والمستثمرين والموظفين ، كما يؤدي تطبيق البنوك للحوكمة الى نتائج إيجابية متعددة أهمها زيادة فرص التمويل وانخفاض تكلفة الاستثمار واستقرار سوق المال ، والحد من الفساد ، و يسهم التزام البنوك بتطبيق معايير الحوكمة في تشجيعها للشركات التي تقتض منها بتطبيق هذه القواعد والتي من أهمها الإفصاح والشفافية والإدارة الرشيدة ويؤدي تطبيق الشركات لمبادئ الحوكمة الى انخفاض درجة المخاطر عند تعاملها مع البنوك والإقلال من التعثر

لقد كان لتعقيد عمليات البنوك ومهامها وحاجتها المستمرة إلى المعالجة والمراقبة وعدم كفاية اللوائح وحدها للاستجابة لما يستجد من أساليب العمل للبنك ، أكبر الدور في استعانة الإدارة

التنفيذية لمجموعة البركة المصرفية بما لها من المعرفة والخبرة لمشاركتها المعالجة والمراقبة وتوفير الأمن والسلامة للعمليات المصرفية وإعطائها الأولوية والاهتمام اللازمين من جانب المساهمين وأعضاء مجالس الإدارة وذلك من خلال اتباع سياسات وإجراءات ونظم تعمل على تشجيع الالتزام الصارم بالقوانين النافذة ومراعاة أفضل الممارسات.

إن عضوية مجالس إدارات المصارف تعتبر تكليفاً يُحمّل صاحبه أعباءً ومسئوليات شخصية أكثر منه تشريفاً، إذ عليها يقع عبء حراسة الاستقرار المالي للبنك والتأكد من ملائمة الدراسات والخطط الإستراتيجية التي تضعها الإدارة، وتقويم المخاطر وحفظ التوازن بينها وبين العوائد وأن الإدارة التنفيذية تضطلع بمهامها دون تعريض البنك أو تحميله لمخاطر كبيرة.

لقد أثبتت التجربة أن الحوكمة الجيدة مثلما تحتاج لهياكل وعمليات ونظم فإنها تتطلب كذلك وضع آليات تضمن حسن الإدارة والتطبيق السليم للنظم والسياسات وتمنع سوء استغلال السلطة لذا كان للمجلس و للجان المجلس وطريقة تكوينها الدور الرئيسي في تلبية متطلبات آليات الحوكمة بما



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

يمكن أن تقدمه من مساهمة في علميات الإشراف واتخاذ القرار، وتحقيق الفعالية المطلوبة في إنجاز المهام، وتحسين الأداء وتحقيق الأهداف التي يسعى إليها البنك.

يحتوي هذا الدليل أبواباً للوائح التنفيذية التي تنظم إنشاء هذه الآليات وبيان صلاحيتها وسلطاتها والضوابط التي تراعيها عند ممارسة أعمالها بالإضافة إلى أبواب أخرى عن الإفصاح والشفافية ومعايير الأخلاق والسلوك المهني المتبع بها و تعني البقية بالمبادئ الأساسية لمفهوم ميثاق الحوكمة و بما ينسجم ويتوافق مع تعليمات مصرف سورية المركزي ، وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية من جهة ، ومعايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من جهة ثانية .

و يركز هذا الدليل على المبادئ والقواعد الإرشادية التالية :

- 1- العدالة في معاملة كافة الجهات ذات العلاقة مثل (المساهمين ، أصحاب حسابات الاستثمار ، موظفي البنك ، السلطات الرقابية) .
- 2- الشفافية والإفصاح بشكل يمكن الجهات ذات العلاقة من تقييم وضع البنك وأدائه المالي.
- 3- المساءلة في العلاقات بين إدارة البنك التنفيذية، والمجلس من جهة ، وبين المجلس والمساهمين من جهة أخرى .
- 4- المسؤولية : من حيث الفصل الواضح في المسؤوليات وتفويض الصلاحيات .
- 5- المراجعة والتعديل :يقوم البنك بمراجعة هذا الدليل وتطويره وتعديله من وقت لآخر ، وكلما اقتضت الحاجة بهدف مواكبة المتغيرات والمستجدات في احتياجات وتوقعات البنك والسوق المصرفي

وتطلعاً إلى تطبيق أفضل الممارسات السائدة عالمياً من خلال إعادة صياغتها وتكييفها بما يتناسب ويتوافق ومتطلبات الأجهزة الرقابية وقوانينها وتوجيهاتها من ناحية والبيئة الاقتصادية من ناحية أخرى



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

دون تعارض بين المصادر التي تمت الاستعانة بها، يصدر البنك هذا الدليل في صيغته هذه مع الاستعداد لتطويره وتحديثه وفق المستجدات التي تطرأ على مبادئ حوكمة المصارف الإسلامية.

وبالله التوفيق

عدنان احمد يوسف
رئيس مجلس ادارة بنك البركة

سورية

الباب الاول : تعريفات

- الحوكمة: تعرف الحوكمة بأنها مجموعة العلاقات ما بين إدارة المؤسسة، مجلس إدارتها، مساهميها والجهات الأخرى التي لها اهتمام بالمؤسسة (أصحاب المصالح) ، كما أنها تبين الآلية التي توضح من خلالها أهداف المؤسسة والوسائل لتحقيق تلك الأهداف ومراقبة تحقيقها.
- البنك : بنك البركة سورية
- المجلس : مجلس إدارة بنك البركة
- الإدارة التنفيذية: الرئيس التنفيذي للبنك ونوابه ومساعديه و كبار المديرين ونوابهم ومساعدتهم ومديري الوحدات الرئيسية.
- العضو : عضو المجلس (سواء بصفته الشخصية أو ممثلاً لشخص اعتباري)



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- العضو التنفيذي: عضو المجلس المسند له دور تنفيذي في البنك.
- العضو غير التنفيذي: عضو المجلس الذي لا يتدخل بالإدارة اليومية للبنك ولا يسند له أي دور تنفيذي.
- الأعضاء المستقلين: يعرف العضو المستقل على أنه العضو (سواء بصفته الشخصية أو ممثلًا لشخص اعتباري) الذي لا يربطه بالبنك أي علاقة أخرى غير عضويته في المجلس، ويتضمن الحد الأدنى للمتطلبات الواجب توفرها في العضو المستقل ما يلي:
 - 1- أن لا تربطه بأي مدير تنفيذي أو أي عضو من أعضاء المجلس في البنك أو في أي مؤسسة من مجموعته (أم - تابعة - شقيقة - زميلة) قرابة حتى الدرجة الرابعة.
 - 2- أن لا يكون هو أو أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة شريكًا للمدقق الخارجي للشركة خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ ترشحه لعضوية المجلس.
 - 3- أن لا يتقاضى من البنك أي مبلغ مالي باستثناء ما يتقاضاه لقاء عضويته في المجلس، و/أو توزيعات الأرباح التي يتقاضاها بصفته مساهمًا.
 - 4- أن لا يكون قد عمل كمدير تنفيذي في البنك أو في أي مؤسسة من مجموعته خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ ترشحه لعضوية المجلس.
 - 5- أن لا يكون عضو مجلس إدارة أو شريك أو مساهم رئيسي (يملك مصلحة مؤثرة) في شركة يتعامل معها البنك باستثناء التعاملات التي تنشأ بسبب الخدمات و/أو الأعمال المعتادة التي يقدمها البنك لعملائه وعلى أن تحكمها ذات الشروط التي تخضع لها التعاملات المماثلة مع أي طرف آخر ودون أي شروط تفضيلية، وأن لا يكون عضوًا بمجلس إدارة في أي مؤسسة من مجموعتها (أم - تابعة - شقيقة - زميلة).
 - 6- أن لا تشكل مساهمته مصلحة مؤثرة في رأسمال البنك أو في أي مؤسسة من مجموعتها أو أن يكون على علاقة بمساهم رئيسي آخر، ويقصد بهذه العلاقة قرابة حتى الدرجة الرابعة أو الالتزام بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالعمل وفق توجيهات أو تعليمات المساهم الرئيسي.
 - 7- أن لا يتم انتخابه لأكثر من دورتين.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- الأطراف ذات العلاقة: تعتبر الأطراف ذوي علاقة في الحالات التالية:
 - 1- أعضاء في المجلس أو المؤسسة الأم أو أيًا من المؤسسات التابعة أو الشقيقة أو الزميلة للبنك، أو المدققين الخارجيين ، أو مستشاري البنك أو إدارته التنفيذية، أو أقارب المذكورين حتى الدرجة الرابعة.
 - 2- أي شخص طبيعي أو شخصية اعتبارية تمتلك بشكل مباشر أو غير مباشر مصلحة مؤثرة في البنك أو المؤسسة الأم أو أيًا من المؤسسات التابعة أو الشقيقة أو الزميلة للبنك، وأقارب الشخص الطبيعي حتى الدرجة الرابعة.
 - 3- المؤسسات الأم والشقيقة والتابعة والزميلة للبنك.
- المصلحة المؤثرة: تملك المساهم، أو أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة، ما لا يقل عن 5% من رأس مال البنك.
- التحكم (السيطرة): القدرة على التحكم بالسياسات المالية والتشغيلية بهدف الحصول على منافع من أنشطة البنك.
- التأثير الهام: القدرة على المشاركة في وضع السياسات المالية والتشغيلية بهدف الحصول على منافع من أنشطة البنك.
- المؤسسة الأم: المؤسسة التي تتحكم بالمصرف.
- المؤسسة التابعة: المؤسسة التي يتحكم بها البنك.
- المؤسسة الزميلة: المؤسسة/المصرف التي للبنك/المؤسسة تأثير هام على سياساتها المالية والتشغيلية.
- المؤسسة الشقيقة: المؤسسة التابعة للمؤسسة الأم للبنك.
- الإستراتيجية: هي تصميم ورسم سياسات طويلة الأجل لتحقيق غايات البنك، وقد تتعلق هذه السياسات بالمنتجات والخدمات أو بعمليات الاستحواذ مقابل النمو الطبيعي والأسواق والموارد الطبيعية خاصة رأس المال والأفراد وتعكس الإستراتيجية أولويات استخدام الموارد المحددة للبنك، كما تحدد خطى المؤسسة نحو تحقيق غاياتها والوفاء بالتزاماتها.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- خط العمل: هي مخططات أو برامج العمل لكافة أجزاء المنشأة (وعلى مختلف مستوياتها) لوضع رسم تفصيلي للطريق الذي يتم اتخاذه لتحقيق إستراتيجيتها، وتتضمن الخطط كحد أدنى الأهداف والجداول الزمنية المحددة لتحقيقها، على أن تكون الأهداف محددة بصورة كمية.
- إدارة المخاطر: هي عملية منتظمة لتحديد وقياس المخاطر التي يواجهها العمل وتقييمها وفقاً لاحتمالات حدوثها والضرر الذي يمكن أن تحدثه، وتحديد العناصر التي يمكن للبنك أن يتحملها أو يتجنبها أو يؤمن ضد حدوثها (أو أي مزيج من الأربعة) ، وتحديد المسؤولية عن معالجتها وضمان سير العمليات ورفع التقارير الدورية والفورية إلى الجهات المعنية بالمشاكل الملموسة.
- مراقبة الالتزام: عمليات التأكد من تقيد البنك وسياساته الداخلية بجميع القوانين والأنظمة والتعليمات والمعايير وقواعد السلوك والممارسات المصرفية السليمة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية و تقوم بها وحدة متخصصة وهي التي تحدد وتقيم وتقديم النصح والإرشاد وتراقب وترفع التقارير إلى المجلس حول مدى الالتزام بالمصرف.
- تعارض المصالح : هو الحالة التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار موظف (أو عضو مجلس إدارة) بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة شخصيا أو تهم أحد أقاربه، أو عندما يتأثر أدائه باعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة أو بمعرفته بالمعلومات التي تتعلق بالقرار، على سبيل المثال: إساءة استخدام أصول الشركة أو إجراء تعاملات لأطراف ذوي علاقة، المسائل المرتبطة بالقوائم المالية وغير المالية، ترشيح أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية، تحديد مكافآت أعضاء المجلس أو الإدارة التنفيذية وغير ذلك.
- ميثاق الأخلاقيات: مجموعة المعايير والإجراءات الواجب الالتزام بها واتخاذها لتحديد السلوك المهني للعاملين في البنك ويجب أن يتضمن الميثاق الإشارة إلى احتمالات وجود تعارض مصالح.
- الأحداث الجوهرية: هي الأحداث غير المتكررة أو الطارئة التي قد تواجه البنك، والتي تتطلب عادة مناقشات سرية من قبل المجلس والإدارة التنفيذية للبنك لدراسة الحدث قبل الإعلان عنه.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

الباب الثاني - الالتزام بالحوكمة

- 1- يقوم البنك بإعداد دليل الحوكمة و يعتمد منه من المجلس و يخضع للحصول على موافقة مصرف سورية المركزي.
- 2- يقوم البنك بنشر نسخة من هذا الدليل على موقع الالكتروني و يتم توفيره للجمهور عند الطلب ، كما و يتاح لكافة موظفي البنك الاطلاع عليه .
- 3- تقوم لجنة المزايا و الترشيحات و الحوكمة و شؤون أعضاء مجلس الإدارة بمتابعة تطبيق بنود هذا الدليل.
- 4- يقوم البنك بالإفصاح ضمن تقريره السنوي للعملاء وغير العملاء عن مدى التزام إدارة البنك بنود الدليل ، على أن يتضمن التقرير بيان مدى التزام إدارة البنك بتطبيق كل بند من بنوده مع ذكر أسباب عدم الالتزام بأي بند لم يتم تطبيقه ، وبيان الإجراءات البديلة التي تم القيام بها للالتزام بهذه البنود.
- 5- يطبق البنك أحكام قواعد حوكمة الشركات المساهمة الصادر عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية فيما لم يرد بشأنه نص في هذا الدليل وبما لا يتعارض مع دليل الحوكمة الصادر عن مجلس النقد والتسليف.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

الباب الثالث – المجلس

الفصل الأول : أحكام عامة :

1- تقع مسؤولية إدارة المصرف بشكل رئيسي على أعضاء مجلس الإدارة كل على حدة وعلى أعضاء مجلس الإدارة متضامين، حيث يتحمل المجلس كافة المسؤوليات المتعلقة بعمليات المصرف وسلامته المالية والتأكد من تلبية متطلبات مجلس النقد والتسليف ومصالح المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار والدائنين والموظفين والجهات الأخرى ذات العلاقة، والتأكد من أن إدارة المصرف تتم بشكل حصيف وضمن إطار القوانين والتعليمات النافذة والسياسات الداخلية للمصرف.

2- يقوم المجلس بترسيخ مبدأ التزام كل عضو من أعضاء المجلس تجاه البنك وتمثيله جميع المساهمين، وعليه أن يلتزم القيام بما يحقق مصلحة البنك ومصلحة أصحاب حسابات الاستثمار ومصلحة أصحاب المصالح الآخرين وليس مصلحة مجموعة محددة فقط و حماية البنك من الأعمال "غير القانونية أو غير الملائمة"، للمساهمين المسيطرين و/ أو المساهمين الرئيسيين وذات التأثيرات السلبية على مصلحة البنك و/ أو المساهمين الآخرين.

3- على أعضاء المجلس فهم دورهم الإشرافي وعليهم التزام واجب الحرص والإخلاص تجاه البنك ومساهمييه وأصحاب المصالح الآخرين وتجاه المجتمع بشكل عام ، و عليهم تكريس



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

الاهتمام والوقت الكافي للقيام بواجباتهم وتحمل مسؤولياتهم بصورة فعالة والمساهمة بصورة فعالة في القيام بوظائف المجلس وأن تكون لديهم القدرة على تقديم خبرات خاصة للمجلس.

4- على أعضاء المجلس تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات عند وجود أي تعارض في المصالح يمنعهم من تأدية دورهم في حماية مصالح البنك بشكل سليم.

5- يقوم المجلس بتشكيل لجان لمساعدته ، منها اللجنة التنفيذية ولجنة المزايا و الترشيحات و الحوكمة و شؤون أعضاء مجلس الإدارة ولجنة التدقيق. ولجنة المخاطر ، و في كل الاحوال لا يعني تشكيل هذه اللجان أو تفويض الإدارة التنفيذية أو أي جهة أخرى للقيام ببعض أعمال المجلس إعفائه من هذه المسؤولية، وتحدد هذه المسؤولية ويتم التعامل معها وفق أحكام قانون الشركات وتعديلاته. و يتم وضع لائحة لكل لجنة توضح مدة اللجنة وصلاحياتها ومسؤولياتها وكيفية رقابة المجلس عليها، وتقوم هذه اللجان برفع تقارير دورية إلى المجلس ككل، ويراعى مبدأ الشفافية عند تعيين أعضاء هذه اللجان.

6- يجب على المجلس أن يقوم بتحديد الأهداف الإستراتيجية للبنك وقيم ومعايير العمل أخذاً في الاعتبار مصالح حملة الأسهم وأصحاب حسابات الاستثمار وان تكون هذه القيم سارية في البنك

7- يجب على المجلس أن يضع حدوداً واضحة للمسؤوليات والمحاسبة في البنك لأنفسهم وللإدارة العليا والمديرين وللعاملين وان يضع هيكل إداري يشجع على المحاسبة ويحدد المسؤوليات .



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

8- يجب أن يتأكد المجلس من وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية تتوافق مع سياسة المجلس وان يمتلك المسؤولون بالبنك المهارات الضرورية لإدارة أعمال البنك وان تتم أنشطة البنك وفقاً للسياسات والنظم التي وضعها المجلس وفقاً لنظام فعال للرقابة الداخلية

9- يجب أن يتأكد المجلس من أن الإدارة التنفيذية تطبق السياسات الإستراتيجية للبنك وتمنع الأنشطة والعلاقات والمواقف التي تضعف الحوكمة و أهمها تعارض المصالح مثل الإقراض للعاملين أو المديرين أو حملة الأسهم ممن لهم السيطرة أو الأغلبية أو إعطاء مزايا تفصيلية لأشخاص ذات الصلة ويجب على المجلس والإدارة العليا توفير الحماية الملائمة للعاملين الذين يعدوا تقارير عن ممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية من أي إجراءات تأديبية مباشرة أو غير مباشرة .

الفصل الثاني : تشكيل المجلس .

يتم تشكيل المجلس وفق أحكام النظام الأساسي للبنك مراعيًا القوانين و الأنظمة النافذة وفق البنود التالية :

- 1- يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء يصار إلى انتخابهم من قبل الهيئة العامة للمساهمين لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، ويجب أن يضم المجلس ما لا يقل عن أربعة أعضاء من بينهم رئيس المجلس يرشحهم و ينتخبهم أصحاب أسهم الفئة ب فيما بينهم على أن يتم تعديل عدد أعضاء هذه الفئة حسب ما يطرأ من تعديل على نسبة مساهمتها في رأس المال. ويجوز للشخص الاعتباري أن يرشح عدداً من الأعضاء يتجاوز عدد المقاعد المخصصة له حسب نسبة تمثله في رأس المال ليصار إلى انتخاب العدد المطلوب بالاقتراع السري من قبل الجمعية العمومية أسوة بالمرشحين من الأشخاص الطبيعيين.
- 2- يجب أن لا تكون نسبة غير السوريين في المجلس أكثر من نسبة مساهمتهم في رأس مال الشركة ما لم تنص القوانين النافذة على خلاف ذلك.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- 3- يجوز للشخص المعنوي الذي يمثلته عضو أو أكثر في المجلس أن يستبدل من يمثلونه بغيرهم سواء كان ذلك أثناء المدة المذكورة أو في نهايتها، كما يجوز إعادة انتخاب العضو المنتخب لدى انتهاء المدة التي انتخب لها ويعتبر ذلك ترشيحاً جديداً يستلزم كافة الأحكام والشروط المطلوبة للعضوية لأول مرة والمنصوص عنها في النظام الأساسي.
- 4- يتمتع ممثلو الشخص الاعتباري بما يتمتع به الأعضاء المنتخبون من الحقوق والواجبات ويكون ممثل الشخص الاعتباري مسؤولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ودائنيها ومساهميها ويعتبر مفوضاً مطلقاً باتخاذ القرارات في المجلس ويعتبر رأيه ملزماً للجهة التي انتدبته لتمثيلها .
- 5- يجب أن يكون أغلبية أعضاء المجلس من الأعضاء غير التنفيذيين، بهدف ضمان الموضوعية والمسائلة في عملية اتخاذ القرار، والتخفيف من تعارض المصالح الذي يمكن أن ينشأ بين عملية اتخاذ القرارات الإستراتيجية وعملية الإدارة التشغيلية اليومية، وكذلك ضمان وجود نظم عمل ورقابة كافية لحماية مصالح البنك.
- 6- يجب ألا يقل عدد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين عن ثلث أعضاء المجلس.
- 7- يجب الفصل بين كل من منصب رئيس المجلس و/أو نائبه ومنصب الرئيس التنفيذي، وعلى أن لا تربط الرئيس و/أو نائبه والرئيس التنفيذي أي قرابة حتى الدرجة الرابعة، كما يشترط أن يكون رئيس المجلس ونائبه من الأعضاء غير التنفيذيين في المجلس.
- 8- يراعى في تشكيلة المجلس التنوع في الخبرة العملية والمهنية والمهارات المتخصصة وأن يكون الأعضاء على معرفة بالقوانين والأنظمة ذات العلاقة وبحقوق وواجبات مجلس الإدارة.

الفصل الثالث : مدة المجلس:

- أ- تحدد مدة المجلس بثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى، ويمكن إعادة انتخاب أعضاء المجلس المنتهية ولايتهم .



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

ب- يستمر المجلس الذي انتهت مدة ولايته بإدارة أمور الشركة أصولاً لحين انعقاد الجمعية العمومية وانتخاب مجلس إدارة جديد، وذلك خلال ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء ولاية المجلس السابق .

الفصل الرابع : أحكام متعلقة بأعضاء المجلس :

أولاً - شروط العضوية:

يجب أن يستوفي الشخص الذي يعين أو ينتخب لعضوية المجلس الشروط التالية:

- 1- أن يصرح بقبوله عضوية المجلس كتابة وأن يعلن عن أي مصلحة شخصية له في أي عمل تجاري منافس.
- 2- أن يكون قد بلغ سن الرشد متمتعاً بكامل قواه العقلية ويحق له أن يكون عضواً في المجلس مهما بلغ من العمر.
- 3- أن يكون مالكاً لعدد من الأسهم تسمى "أسهم نصاب العضوية" بحيث لا تقل نسبتها عن (0.5%) من رأسمال الشركة ويشترط في الرئيس أن يكون مالكاً لمثلتي هذه النسبة ويستثنى من هذا الشرط ممثلي الأشخاص الاعتباريين، ويجري حبس هذه الأسهم لدى الشركة كضمانة للمسؤوليات المترتبة على المجلس، وتسقط العضوية عن عضو المجلس في حال مخالفة هذا الشرط.
- 4- أن يثبت أنه لم يحكم بأي جناية أو جنحة ولم يحكم بجرم كالسرقة أو إساءة الائتمان أو الاحتيال أو الإفلاس الاحتياطي أو الاختلاس أو اغتصاب الأموال أو غسيل الأموال أو الاتجار بالمخدرات أو سحب شيك بدون رصيد أو النيل من مكانة الدولة المالية أو التزوير أو الإفلاس التقصيري أو الشهادة واليمين الكاذبتين أو بالجرائم المخلة بالثقة العامة أو بأي جناية أو جنحة شائنة أو إخفاء الأموال المحرزة بنتيجة إحدى هذه الجرائم أو تصريف هذه الأموال سواء كان الحكم صادراً في سورية أو في خارجها سواء كان المحكوم فاعلاً أصلياً




بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- أو شريكاً أو متدخلًا في أي من الجرائم المذكورة ويطبق الحظر نفسه على كل من حكم عليه بمحاولة ارتكاب هذه الجرائم، ويجب إثبات ذلك بسجل عدلي.
- 5- أن لا يكون من الموظفين المشمولين بأحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة.
- 6- أن لا يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة من التي يسري عليها قانون الشركات السوري من بينها أكثر من شركتين عرضت أسهمها على الاكتتاب العام
- 7- أن يكون رئيس المجلس من ذوي الخبرة في الشؤون المصرفية أو التجارية ويحق لمصرف سورية المركزي التأكد من توفر الشروط الواردة أعلاه.

ثانياً - انتهاء العضوية في المجلس:

تنتهي العضوية في المجلس في الحالات التالية:

- 1- الوفاة.
- 2- انقضاء مدة المجلس.
- 3- فقدان أحد شروط العضوية، وفي هذه الحال يجب على المجلس اتخاذ قرار بذلك
- 4- إذا تم تعيين العضو أو إنتخابه بخلاف أحكام قانون الشركات و النظام الاساسي للبنك.
- 5- الإقالة، أو الاستقالة على أن تكون الاستقالة في وقت مناسب وإلاّ التزم العضو المستقيل بالتعويض.
- 6- إذا أساء استعمال عضويته للقيام بأعمال منافسة للشركة أو الحق ضرراً فعلياً بها.
- 7- إذا تغيب العضو عن حضور أربع جلسات متوالية دون عذر مشروع يبلغ المجلس به خطياً ويقرر المجلس بشأنه ما يراه مناسباً في حينه.
- 8- إذا تغيب العضو عن اجتماعات المجلس مدة ستة اشهر متتابة ولو كان هذا التغيب بسبب معذرة مشروعة.
- 9- إذا شغل العضو منصباً براتب ثابت في الشركة، و لا يشمل ذلك المهام التنفيذية التي يكلفه بها المجلس و يتقاضى عنها بدلاً أو تعويضاً يحدده المجلس.

ثالثاً - محظورات أعضاء المجلس:



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

يحظر على أي من أعضاء المجلس:

- 1- الحصول على تسهيلات أو هبات أو ضمانات من الشركة وكذلك لأقربائهم حتى الدرجة الثالثة.
- 2- أن يكون لهم مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها إلا إذا كان ذلك بموجب ترخيص خاص منحه الجمعية العامة بما لا يتعارض مع أحكام القوانين والأنظمة النافذة ويجب تجديد هذه التراخيص في كل سنة إذا كانت العقود ذات التزامات طويلة الأجل ويستثنى من ذلك المقاولات أو التعهدات أو المناقصات العامة التي يفسح فيها المجال لجميع المتنافسين بالاشتراك بالعروض على قدم المساواة إذا كان عضو المجلس صاحب العرض الأنسب.
- 3- أن يكون له مصلحة ما مع أي شخص اعتباري في سورية يقوم بعمليات يراد بها إحداث تأثير في أسعار البورصة المختصة بالأوراق المالية التي أصدرتها الشركة أياً كان نوعها أو أن يقوم بتلك العمليات بنفسه أو بوساطة غيره.

رابعاً - مكافآت أعضاء المجلس:

تحدد الجمعية العمومية العادية مكافآت أعضاء المجلس على أن لا يتجاوز إجمالي هذه المكافآت 5% (خمسة بالمائة) من الربح الصافي لأي سنة مالية بعد خصم الاحتياطات وتوزيع ربح المساهمين بنسبة لا تقل عن 5 % (خمسة بالمائة) من رأسمال الشركة ، ولا يعني ذلك أن الشركة ملزمة بتوزيع أرباح على المساهمين بنسبة 5% (خمسة بالمائة) أو أي مبلغ آخر.

خامساً - دور رئيس المجلس:

يجب فصل مسؤوليات رئيس المجلس عن مسؤوليات الرئيس التنفيذي بموجب تعليمات كتابية مقرر من المجلس ويتم مراجعتها كلما اقتضت الحاجة، وعلى رئيس المجلس أن يضطلع بما يلي:

- 1- إقامة علاقة بناءة بين كل من المجلس والإدارة التنفيذية للبنك.
- 2- خلق ثقافة - خلال اجتماعات المجلس - تشجع على النقد البناء حول القضايا التي يوجد حولها تباين في وجهات النظر بين الأعضاء، كما تشجع على النقاشات وتوفير الإجماع حول تلك القضايا.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

3-التأكد من وصول المعلومات الكافية إلى كل من أعضاء المجلس والمساهمين وفي الوقت المناسب.

4-التأكد من توفر معايير الحوكمة السليمة لدى البنك.

الفصل الخامس - تنظيم أعمال المجلس:

مع مراعاة ما ورد في النظام الأساسي للبنك:

- 1- يجتمع المجلس اجتماعاً عادياً مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر بدعوة من رئيس المجلس أو نائبه (عند غيابه أو قيام مانع به) أو من عضوين على الأقل، على ألا تقل اجتماعات المجلس عن ستة اجتماعات في السنة.
- 2- يجب على العضو غير المستقل أن يحضر (بشخصه) أربع اجتماعات في السنة على الأقل، ويجب على العضو المستقل حضور ما لا يقل عن 75 % من اجتماعات المجلس، وكل عضو يتغيب عن حضور هذا النصاب يفقد عضويته حكماً وبقرار من المجلس، كما يجب على أعضاء المجلس المستقلين حضور كافة الاجتماعات التي سيتم فيها اتخاذ قرارات هامة تؤثر جوهرياً على مصلحة البنك.
- 3- لا يجوز لعضو مجلس الإدارة إنابة شخص آخر ليس عضواً في المجلس، كما لا يجوز للعضو حمل أكثر من إنابة واحدة في السنة، ولا يجوز أن يقوم أي عضو من أعضاء المجلس بأكثر من إنابة واحدة في السنة.
- 4- بهدف ضمان شمولية المواضيع المعروضة في اجتماعات المجلس وتجنباً لمشاركة أو تدخل المجلس بإدارة العمليات اليومية للبنك، يجب أن يتم كتابياً توضيح جميع العمليات المصرفية التي تدخل ضمن صلاحيات المجلس وتتطلب موافقته، كما يجب على الإدارة التنفيذية أن تبادر إلى اقتراح المواضيع التي تراها هامة على جدول أعمال كل اجتماع حيث يحدد رئيس المجلس أولويات طرح هذه المواضيع.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

5- يتم تزويد أعضاء المجلس بجدول أعمال المجلس معززاً بالوثائق والمعلومات اللازمة قبل مدة كافية من اجتماعات المجلس لتمكينهم من دراسة المواضيع المطروحة واتخاذ القرارات المناسبة.

6- يجب أن تكون مسؤوليات أعضاء المجلس محددة وواضحة وبما يتماشى والتشريعات ذات العلاقة، وعلى البنك تزويد كل عضو من أعضاء المجلس عند انتخابه بكتاب يوضح حقوق العضو ومسؤولياته وواجباته.

7- على أعضاء المجلس أن يكونوا على اطلاع دائم بالتطورات داخل كل من البنك والقطاعات المصرفية المحلية والدولية، وعلى إدارة البنك تزويد الأعضاء بملخص مناسب عن أعمال البنك عند التعيين وخلال فترة العضوية وعند الطلب.

8- يجب أن يتاح لأعضاء المجلس ولجانه الاتصال المباشر مع الإدارة التنفيذية، على أن يتم اتصال أعضاء المجلس مع الإدارة التنفيذية عن طريق لجان المجلس أو رئيسه. ويكون للمجلس أو للجانه -إذا ما اقتضت الحاجة - صلاحية الاستعانة بخبرات خارجية لمساعدتهم في القيام بالمهام الموكلة إليهم على أكمل وجه.

9- على المجلس أن يقوم بتعيين وتحديد كتابي لوظيفة ومهام أمين سر المجلس (مقرراً) بما يتماشى ومستوى المسؤوليات التي سيكلف بها، كما يتم اتخاذ أي قرار يتعلق بتعيينه أو تنحيته من قبل المجلس بأكثرية الثلثين.

10- يجب أن يقوم أمين سر المجلس بإعداد وتوثيق محاضر الاجتماعات وتدوين كافة نقاشات المجلس واقتراحات الأعضاء وتصويتهم والقرارات المتخذة والجهة المسؤولة عن تنفيذ تلك القرارات.

11- على أمين سر المجلس التأكد من إتباع أعضاء المجلس للإجراءات المقررة من المجلس، والتأكد من تبادل المعلومات بين أعضاء المجلس ولجانه والإدارة التنفيذية وأية جهة أخرى، بالإضافة إلى تبليغ مواعيد اجتماعات المجلس قبل مدة زمنية كافية.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

12- يجب أن يتم الإفصاح عن أي تعارض محتمل في المصالح (بالنسبة لأعضاء المجلس) في الأمور المعروضة أمام المجلس، وامتناع الأعضاء ذوي المصالح المتعارضة عن الاشتراك في المناقشات الخاصة بها والامتناع عن التصويت وهو أمر يجب إثباته في محضر الجلسة.

الفصل السادس : أنشطة المجلس:

بالإضافة إلى الواجبات والمهام التي تفرضها القوانين والتعليمات النازمة لعمل المصارف و إلى ما نصت المادة 22 النظام الأساسي للبنك من واجبات المجلس ،يقوم المجلس بالأنشطة التالية :

أولاً- التعيينات والإحلال:

- 1- يجب أن تتضمن سياسة المجلس تعيين رئيس تنفيذي يتمتع بالنزاهة والكفاءة المهنية والخبرة المصرفية ، وأن يكون للمجلس الحق بعزل واستبدال الرئيس التنفيذي عندما تقتضي الحاجة.
- 2- يجب الحصول على موافقة المجلس، بناء على توصية الرئيس التنفيذي، عند تعيين بعض المديرين التنفيذيين مثل المدير المالي والتأكد من توفر الخبرات المطلوبة لديهم .
- 3- على المجلس بناء على توصية من لجنة التدقيق:
 - أ- تعيين مدير تدقيق داخلي بعد التأكد من توفر الخبرات المطلوبة لديه.
 - ب- تعيين مدير تدقيق شرعي داخلي بعد التأكد من توفر الخبرات المطلوبة لديه.
 - ت- ترشيح مدقق خارجي مستقل من ذوي الاختصاص والكفاءة العالية والتعاقد معه وتحديد أتعابه بعد موافقة الهيئة العامة للمساهمين، على أن يتم ذلك وفق قرار مجلس النقد والتسليف رقم 232 م / ن/ ب 4 لعام 2006 وتعديلاته والقرار 3944 لعام 2006 الخاص بنظام اعتماد مفتشي الحسابات والصادر عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

4- يقوم المجلس بالمصادقة على سياسة الإحلال للمديرين التنفيذيين للبنك التي تتضمن المؤهلات و المتطلبات الواجب توفرها لشاغلي هذه الوظائف.

ثانياً – التخطيط وانظمة الضبط والرقابة ، و أخلاقيات العمل

1- المصادقة على الأهداف والاستراتيجيات والخطط والسياسات الهامة للبنك بصورة واضحة ومحددة وبشكل دوري، بالإضافة إلى ممارسة التوجيه والرقابة على إدارته التنفيذية التي تقع عليها مسؤولية العمليات اليومية ومسئوليتها، كما يقوم المجلس بالمصادقة على أنظمة الضبط والرقابة الداخلية - لاسيما ميثاق التدقيق المتضمن توثيق مهام وصلاحيات ومسؤوليات إدارة التدقيق - والتأكد من مدى فعالية هذه الأنظمة.

2- المصادقة على السياسات والإجراءات والأطر الملائمة لضمان الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في كافة جوانب أنشطة وعمليات البنك والمنتجات والخدمات التي يقدمها.

3- المصادقة على السياسات والإجراءات والأطر الملائمة لضمان حماية حقوق المودعين وتحديد أصحاب حسابات الاستثمار.

4- اعتماد الهيكل التنظيمي المقترح من الإدارة التنفيذية والذي يبين التسلسل الإداري (بما في ذلك لجان المجلس والإدارة التنفيذية) وفي هذا المجال يجب على المجلس ما يلي:

أ- اعتماد اللوائح والأنظمة الداخلية المتعلقة بعمل البنك وتطويرها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات والعلاقات والتبعيات بين المستويات التنظيمية المختلفة.

ب- التصديق على سياسة تفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية ويجب أن يكون كل تفويض يصدر من المجلس (سواء لأحد أعضائه أو لغيرهم) محدداً في موضوعه وفي المدة الزمنية لسريانه.

5- التأكد من مدى تقيد البنك بالاستراتيجيات والخطط والسياسات والإجراءات المعتمدة أو المطلوبة بموجب القوانين والتعليمات، والتأكد من قيام الإدارة التنفيذية بمراجعة انجازات الأداء



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

وفقاً لخطط العمل و اتخاذ الإجراءات التصويبية اللازمة، بالإضافة إلى التأكد من أن جميع مخاطر البنك قد تم إدارتها بشكل سليم.

6- على المجلس أن يتأكد من أن البنك يتمتع بنزاهة عالية في ممارسة أعماله وأن يعمل على ترسيخ سياسة التطلع نحو المثل الأعلى ، ويتم ذلك من خلال توفر سياسات وميثاق أخلاقيات العمل والتي تتضمن تعريف لتعارض المصالح والصفقات التي يقوم بها موظفو البنك لمصلحتهم الشخصية بناء على معلومات داخلية عن البنك حصلوا أو اطلعوا عليها نتيجة الصلاحيات المعطاة لهم، ويتم تعميم هذه السياسات وميثاق أخلاقيات العمل على كافة موظفي البنك وأعضاء المجلس والحصول على موافقتهم عليها ونشرها للجمهور.

7- باعتبار أن البنك مرتبط بمجموعة البركة المصرفية ، تراعى النقطتان التاليتان:

أ- يقوم مجلس إدارة مجموعة البركة المصرفية باعتبارها المؤسسة الأم بتحديد بنية الحوكمة المثلى التي تحقق عملية رقابة فعالة وكافية على المجموعة ككل، ويجب عليه أن يكون مدركاً للمخاطر والقضايا الهامة التي يحتتمل أن تؤثر على المجموعة وعليه أن يمارس إشرافاً كافياً على المجموعة والمؤسسات التابعة لها.

ب- يتحمل مجلس إدارة البنك كمؤسسة تابعة لمجموعة البركة المصرفية مسؤوليات إتباع ممارسات حوكمة سليمة للبنك تضمن سلامة البنك وحماية مصالح المودعين والتأكد من التزام البنك بكافة القوانين والأنظمة والمعايير الرقابية التابع لها.

8- في حال كان البنك يمارس أنشطة أو عمليات في بيئة تعيق الشفافية أو يستخدم هياكل أو بنى تعيق ذلك، يجب على المجلس أن يتفهم البنية التشغيلية للبنك وأن يضع حدوداً ملائمة لحجم العمليات المسموح بها في هذه المناطق أو لاستخدام هذه الأدوات كما يجب عليه التأكد من أن الإدارة التنفيذية تضع سياسات لتحديد وإدارة كافة أنواع المخاطر المرافقة لهذا النوع من الأدوات أو الأنشطة، والإفصاح عنها للمدققين والسلطة الرقابية.

ثالثاً - التقييم الذاتي وتقييم الأداء:



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

1- يجب على المجلس أن يقوم دورياً (مرة في السنة على الأقل) من خلال لجنة المزايا و الترشيحات و الحوكمة و شؤون أعضاء مجلس الإدارة بما يلي :

- تقييم أداء المجلس ككل.
- تقييم أداء الرئيس التنفيذي.
- تقييم أداء اللجان التابعة للمجلس.

2- يقوم المجلس بتضمين التقرير السنوي للبنك تقريراً حول مدى كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية المتعلقة بآلية إعداد التقارير المالية .

3- يقوم المجلس وبناء على التقارير الدورية، التي ترفعها إليه الإدارة التنفيذية والمدقق الداخلي والمدقق الشرعي الداخلي وتلك التي ترسل إليه من قبل هيئة الرقابة الشرعية والمدقق الخارجي، مراجعة أداء البنك وتقييم أعماله وحسن إدارته وتحديد الانحرافات والتجاوزات وتحليل أسبابها وتحديد المسؤولين عنها والمحاسبة عليها وإصدار التعليمات اللازمة لمعالجتها وتفادي تكرارها.

4- يجب على المجلس مراجعة التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة التي لا تندرج ضمن أعمال البنك الاعتيادية لدراستها وذلك تمهيداً لعرضها على الهيئة العامة للمساهمين.

5- يجب على المجلس اعتماد البيانات المالية الفصلية والسنوية.

6- يجب على المجلس طلب معلومات عن قياس المخاطر ومنظومة المخاطر في البنك بهدف تحليل ومناقشة بيانات وإحصائيات المخاطر (النوعية والكمية) في البنك و بشكل منتظم في كل اجتماع للمجلس.

7- يعتمد المجلس ويراقب سياسة الامتثال، ويكون إعدادها وتطويرها والتأكد من تطبيقها في البنك من صلاحيات وحدة الامتثال.

8- يقوم المجلس بدراسة تقارير وتوصيات الإدارة التنفيذية حول التطورات والتحسينات وسبل تعزيز ممارسات البنك في مجال الإفصاح أو المجالات الأخرى.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

الباب الرابع - لجان المجلس

أولاً - أحكام عامة:

- 1- يقوم المجلس بتشكيل لجان منبثقة عنه و يفوضها بالصلاحيات الممنوحة لها لمدة محددة للقيام بالمهام الموكلة إليها ورفع تقارير دورية إلى المجلس.
- 2- تتحمل اللجان المسؤولية عن أعمالها أمام المجلس، غير أن ذلك لا يعفي المجلس من مسؤوليته عن أعمال هذه اللجان.
- 3- تحدد مدة كل لجنة ثلاث سنوات توافق مدة المجلس قابلة للتجديد لمدة أو مدد مماثلة أخرى.
- 4- تتمتع اللجان بالصلاحيات الكاملة لطلب أي معلومات في مجال عملها من الإدارة التنفيذية و الحصول على المشورة والمساعدة من المستشارين القانونيين ومن المحاسبين وغيرهم عندما تدعو الحاجة لذلك.
- 5- يشكل المجلس اللجنة التنفيذية ولجنة المزايا والترشيحات والحوكمة وشئون أعضاء المجلس و لجنة التدقيق و لجنة إدارة المخاطر و أي لجان أخرى يراها ضرورة لعمل البنك.
- 6- تقوم اللجان بتنظيم أعمالها حسب ما يرد في توصيفها .
- 7- لتجنب تعارض المصالح، يجب أن لا يشارك عضو اللجنة في المناقشات والقرارات المتعلقة به.
- 8- تقوم اللجان برفع تقاريرها و توصياتها للمجلس في كل اجتماع يعقده توجز فيه نتائج اعمالها.
- 9- يتم تدوين و توثيق محاضر اجتماعات اللجان .
- 10- يقوم المجلس بتقييم أداء اللجان وتحديد أماكن نقاط الضعف في أدائها ويتخذ الإجراءات التصحيحية المناسبة بشأنها .

ثانياً - اللجنة التنفيذية للمجلس:

1. أهداف اللجنة ودورها:



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

يهدف تشكيل اللجنة التنفيذية للمجلس الى قيامها بمراجعة وقياس ومتابعة الاستراتيجيات العامة والتوصية بالموافقة للمجلس أو الموافقة على عمليات التمويل والتسهيلات المصرفية والاستثمار في إطار الصلاحيات المخولة لها من مجلس الإدارة، ويتضمن ذلك إعداد مشاريع سياسات العمل في المصرف والإشراف على ميزانياته وذلك حسبما يكون ضرورياً لضمان حسن سير الإدارة ولتقديم الدعم والمرونة اللازمة لتمكين إدارة المصرف التنفيذية وأجهزتها من أداء الأعمال الموكلة إليها بشكل فعال .

2. تشكيل اللجنة و اجتماعاتها:

- 1) تتكون اللجنة التنفيذية للمجلس من عدد لا يتجاوز خمسة أعضاء من المجلس ومن غيرهم و ينتخب المجلس رئيساً للجنة التنفيذية من أعضائها ونائباً له ويحل نائب الرئيس محل الرئيس في حال غيابه.
- 2) يجب على اللجنة أن تعقد ما لا يقل عن أربعة اجتماعات سنوياً، على أن يحضر الاجتماع أربعة من الأعضاء على الأقل وعند تساوي عدد الأصوات يكون للرئيس صوتاً مرجحاً.
- 3) يتولى أمانة سر اللجنة التنفيذية الشخص الذي تختاره اللجنة لذلك ويختص بتدوين وقائع اجتماعات اللجنة وتسجيل القرارات التي تتخذها اللجنة ويجب تقديم محاضر الاجتماعات بعد

اعتمادها من قبل أعضاء اللجنة إلى المجلس للإحاطة بها.

3. مهام و صلاحيات اللجنة:

في إطار تحقيق اللجنة لأهدافها وآدائها لدورها تكون لها الإختصاصات التالية:

- 1) التوصية و/أو الموافقة على عمليات التمويل والتسهيلات المصرفية والاستثمار أو التوصية بشأنها للمجلس في نطاق الصلاحيات والسلطات المخولة لها أو الموكلة إليها من المجلس.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- (2) الإشراف على وضع وإدارة ومراجعة فعالية سياسات العمل بالبنك والتقارير والمعلومات الأخرى التي تعتبرها مناسبة والتأكد من التزامها بالسياسات الائتمانية للبنك من خلال مراجعة هذه السياسات والتقارير والمعلومات كلما دعت الحاجة لذلك.
- (3) التوصية للمجلس للدخول في أي شراكة أو شركة.
- (4) التوصية للمجلس بشأن الموازنة التقديرية السنوية للبنك .
- (5) التوصية للمجلس بشأن زيادة أو تخفيض رأس المال.
- (6) التوصية للمجلس فيما يتعلق بعمليات الاندماج أو إعادة الهيكلة للبنك.
- (7) التوصية للمجلس بالإعلان عن توزيع أرباح و/أو أسهم مجانية للمساهمين بالبنك.
- (8) التوصية للمجلس بشأن أية تعديلات مقترحة على عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك.
- (9) الموافقة على صلاحيات التمويل ومنح التسهيلات المصرفية والاستثمار ومستويات الصلاحيات للمستويات الأدنى حسب السلطات المخولة لها.
- (10) التوصية للمجلس حول سياسات مخاطر الائتمان.
- (11) تقييم المراجعة السنوية لعمليات التمويل والاستثمار التي تتجاوز مستوياتها لجنة الائتمان .
- (12) مراجعة وتقييم كفاية سياسة المخصصات والمخصصات الموضوعة لمواجهة خسائر التمويل والاستثمار.
- (13) مراجعة أوضاع المدينين المتعثرين الذين يتجاوزون عدداً محدداً من الأيام " يتم تحديده من قبل اللجنة " .
- (14) مراقبة عمليات استرداد التمويل والتقدم الذي يتم إحرازه في جميع الحالات التي يتم إحالتها لاتخاذ الإجراء القانوني، بما في ذلك التسهيلات التي تتطلب اهتماماً وإشرافاً إضافياً،
- (15) مراقبة المخاطر الكبيرة وأخطار التمويل للأطراف ذات العلاقة.
- (16) تحليل جميع المخاطر لتمويل الأطراف ذات العلاقة ، بما في ذلك مخاطر التركيز الائتماني والحدود الخاصة بكل طرف تعامل بالإشارة إلى الخطر الإجمالي ، مع الأخذ بعين الاعتبار مختلف أنواع المخاطر بما في ذلك البنود خارج الميزانية العمومية .



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- 17) تحليل جميع المخاطر لتمويل الأطراف ذات العلاقة، بما في ذلك مخاطر التركيز، والحدود الخاصة بكل طرف تعامل بالإشارة إلى الخطر الإجمالي، مع الأخذ بعين الاعتبار مختلف أنواع المخاطر، بما في ذلك البنود خارج الميزانية العمومية.
- 18) مراقبة العمليات الإجمالية للرقابة وتحديث سقوف التمويل والاستثمار في البنك مع الأخذ بالحسبان التقييم الكمي والكيفي لملاءة المدينين .
- 19) التأكد من الالتزام بالحدود الرقابية للائتمان .
- 20) تقديم المشورة فيما يتعلق بالقطاعات المحددة والأماكن الجغرافية والعملاء والتصرف بشكل عام كناصر وموجه للإدارة التنفيذية.
- 21) التوصية بأي تغيير هام أو خروج على السياسات والإجراءات التمويلية أو الاستثمارية التي يتبعها البنك .
- 22) المراجعة والتوصية للمجلس بأي تغيير هام في الاستراتيجية وبالتسويق وخطط الأعمال والميزانيات فيما يتعلق بأنشطة التمويل والاستثمار في البنك .
- 23) مراجعة الاختصاصات والصلاحيات المخولة لها من المجلس .

ثالثاً - لجنة المزايا والترشيحات والحوكمة وشئون أعضاء المجلس:

1- أهداف اللجنة:

يهدف تشكيل اللجنة الى :

- 1) مراقبة وضمان شفافية تعيين وتجديد واستبدال أعضاء المجلس والرئيس التنفيذي وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية،
- 2) تقييم فعالية المجلس ككل وفعالية كل عضو من أعضاء المجلس بشكل مستقل،
- 3) تقييم فعالية هيئة الرقابة الشرعية ككل وفعالية كل عضو من أعضاء هيئة الرقابة الشرعية،
- 4) تقييم أداء المديرين التنفيذيين .



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- (5) ضمان شفافية سياسات رواتب ومكافآت وتعويضات أعضاء المجلس والمديرين التنفيذيين وضمان انسجام هذه السياسات مع أهداف البنك .
- (6) وضع سياسات مكافآت وتعويضات هيئة الرقابة الشرعية بما يتناسب ومهامهم ومسؤولياتهم.
- (7) وضع إطار ودليل الحوكمة مراقبة تنفيذه وتعديله عند الضرورة.

2- تشكيل اللجنة و اجتماعاتها

- (1) يجب أن تتكون اللجنة من أعضاء غير تنفيذيين، على أن لا يقل عدد الأعضاء عن ثلاثة.
- (2) تكون غالبية أعضاء اللجنة من الأعضاء المستقلين .
- (3) يتألف اللجنة رئيس مجلس الإدارة وتضم في عضويتها أحد أعضاء لجنة التدقيق المستقلين.
- (4) تعقد اللجنة اجتماعين على الأقل في السنة، وتدون محاضر هذه الاجتماعات بشكل أصولي.
- (5) يجب على أعضاء اللجنة فهم أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ذات العلاقة وتطبيقاتها على المنتجات والخدمات التي يقدمها المصرف، ويجب أن يكون لديهم إلمام بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتلك الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ويفضل أن يكون أحد أعضاء اللجنة من ذوي المؤهلات العلمية و/أو الخبرة العملية في مجال الرقابة الشرعية، من غير أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للبنك واللجنة الاستعانة بخبرات شرعية خارجية بعد موافقة مجلس الإدارة.

3- مهام و صلاحيات اللجنة



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- (1) وضع معايير و شروط (الحد الأدنى) للخبرات والمؤهلات والمهارات المطلوبة لعضوية المجلس ولشغل منصب الرئيس التنفيذي ,بما في ذلك تحديد الوقت اللازم تخصيصه من العضو لأعمال المجلس، ويصادق المجلس على المعايير والشروط الموضوعة.
- (2) التوصية بالترشيح وإعادة الترشيح - لعضوية المجلس ولجان المجلس وهيئة الرقابة الشرعية ولشغل منصب الرئيس التنفيذي - وإلغاء العضوية، مع مراعاة القوانين والقرارات النافذة، آخذة بعين الاعتبار عدد مرات الحضور ونوعية وفعالية مشاركة الأعضاء في اجتماعات المجلس وتأديتهم لواجباتهم ومسؤولياتهم، على اللجنة القيام بهذه المهمة قبل إرسال إشعار أو تقديم طلب للحصول على موافقة مصرف سورية المركزي أو مجلس النقد والتسليف (حسب الحالة).
- (3) وضع تعريف للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين والتأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بما يتوافق مع المعايير الموضوعة في هذا الدليل، والتأكد من تناسب تشكيلة المجلس مع حجم البنك وتعقيد عملياته.
- (4) تبني معايير موضوعية لتقييم فعالية المجلس ككل ومساهمة كل عضو من أعضاء المجلس وكل لجنة من لجانته وتقييم أداء المديرين التنفيذيين، ويؤخذ بالاعتبار عند تقييم أداء المجلس ككل والإدارة التنفيذية أداء المؤسسات الأخرى المشابهة كما يراعى مدى الالتزام بالمتطلبات الرقابية، ويصادق المجلس على معايير التقييم.
- (5) التأكد من حصول أعضاء المجلس على التدريب والتأهيل المستمر، من خلال برامج تصمم لهذا الغرض، لمواكبة التطورات الحديثة في صناعة الخدمات المالية، وتتولى اللجنة توفير معلومات حول بعض القضايا الهامة في البنك لأعضاء المجلس عند الطلب.
- (6) وضع شروط ومعايير تعيين المديرين التنفيذيين وتقييم أدائهم وخطة الإحلال.
- (7) التوصية للمجلس بإلغاء تعيين أو عزل أي مدير تنفيذي إذا ثبت عدم فاعليته وتقصيره في أداء واجباته ومسؤولياته.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

(8) إجراء المراجعة السنوية للشروط المطلوبة لعضوية المجلس والرئيس التنفيذي لضمان الالتزام بأحكام القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة.

(9) ضمان وجود سياسات واضحة للمكافآت والتعويضات والرواتب وأي منافع أخرى لأعضاء المجلس والمديرين التنفيذيين تتناسب مع خبراتهم ومؤهلاتهم يصادق عليها من قبل المجلس وتراجع سنويا من قبل اللجنة، ولا بد أن يكون هناك توازن عند وضع المكافآت والتعويضات والرواتب بحيث تكون محفزة لاستقطاب أشخاص مؤهلين وغير مبالغ فيها، ويجب أن يكون سلم هذه الرواتب والمكافآت ضمن النطاق الذي تحدده سياسة البنك وغير مرتبط بالأداء في الأجل القصير بهدف تجنب تشجيع المخاطرة فوق الحدود المقبولة.

(10) اقتراح مكافآت أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للمجلس للمصادقة عليها، وعلى اللجنة القيام بهذه المهمة قبل تقديم طلب للحصول على موافقة مجلس النقد والتسليف على مكافآت و تعويضات أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

(11) الاجتماع مع مدير الموارد البشرية مرة على الأقل خلال العام للتأكد من وجود وكفاية وعدالة و وضوح آلية التعيين والتقييم للعاملين وسياسة منح المكافآت والرواتب وسياسة التدريب و التأهيل المستمر بما يضمن استقطاب أشخاص مؤهلين للعمل في البنك والاحتفاظ بهم.

(12) الإشراف على إعداد وتطبيق دليل الحوكمة ومراجعته وتحديثه عند الضرورة.

(13) التنسيق مع هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق للتأكد من الالتزام بالدليل.

(14) التركيز على خصوصية العمل المصرفي الإسلامي وحماية مصالح أصحاب حسابات الاستثمار التي تنص عليها العقود الموقعة معهم.

(15) تزويد المجلس، سنوياً على الأقل، بالتقارير والتوصيات بناء على النتائج التي تم التوصل إليها من خلال عمل اللجنة.

(16) التأكد من اعتماد وتطبيق استراتيجية استثمار سليمة تتلاءم مع المخاطر والعوائد المتوقعة لأصحاب حسابات الاستثمار.

(17) التأكد من الإفصاح الملائم لأصحاب حسابات الاستثمار في الوقت المناسب وبالطريقة



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

الملاءمة، وكذلك التأكد من سلامة تنفيذ عقود الاستثمار.

18) مراقبة استخدام احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار وتقديم التوصيات المناسبة للمجلس حول كيفية الاستخدام مع مراعاة قرارات مجلس النقد والتسليف بهذا الخصوص.

رابعاً - لجنة التدقيق

1- أهداف اللجنة

مراجعة التقارير المالية والشرعية ونظم الضبط والرقابة، ونطاق ونتائج ومدى كفاية التدقيق الداخلي والخارجي المالي والشرعي، ومراجعة القضايا المحاسبية والشرعية ذات الأثر الجوهرية على البيانات المالية.

2- تشكيل اللجنة واجتماعاتها

1- يجب أن تتكون لجنة التدقيق من أعضاء غير تنفيذيين، على ألا يقل عدد الأعضاء عن ثلاثة أعضاء، وعلى أن لا تضم رئيس المجلس.

2- يكون غالبية أعضاء اللجنة من الأعضاء المستقلين.

3- يكون رئيس اللجنة من الأعضاء المستقلين.

4- يجب على أعضاء اللجنة فهم أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ذات العلاقة وتطبيقاتها على المنتجات والخدمات التي يقدمها البنك، ويجب أن يكون لديهم إلمام بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ويفضل أن يكون أحد أعضاء اللجنة من ذوي المؤهلات العلمية و/أو الخبرة العملية في مجال الرقابة الشرعية، من غير أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للبنك، وللجنة الاستعانة بخبرات شرعية خارجية بعد موافقة المجلس.

5- يجب أن تحوي اللجنة عضواً على الأقل من ذوي المؤهلات العلمية و/أو الخبرة العملية في المجالات المحاسبية والمالية، وللجنة الحق بالاستعانة بخبرات خارجية بعد موافقة المجلس على ذلك.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

6- تعقد اللجنة أربع اجتماعات (مرة كل ثلاثة أشهر) على الأقل في السنة.

3- مهام و صلاحيات اللجنة

1-مراجعة البيانات المالية الدورية قبل عرضها على المجلس، والتوصية بشأنها للمجلس، ومتابعة القضايا المحاسبية ذات الأثر الجوهري على البيانات المالية، وذلك بهدف ضمان عدالة وشفافية التقارير المالية.

2-تقوم لجنة التدقيق بتقييم فعالية وكفاية نظم الضبط والرقابة الداخلية، وتشتمل مسؤوليات اللجنة، من بين أمور أخرى، على:

أ -تقييم فعالية وكفاية وظيفة التدقيق الداخلي والتأكد من الالتزام بالتعليمات النافذة الصادرة عن الجهات ذات العلاقة.

ب -تقييم فعالية وكفاية نطاق وبرامج التدقيق الداخلي.

ج -مراجعة نتائج تقارير التدقيق الداخلي والتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

د -مراجعة وإقرار خطط التدقيق المقترحة من المدقق الداخلي.

هـ- التوصية بتعيين مدير التدقيق الداخلي ونقله وعزله وتحديد تعويضاته وتقييم أدائه.

3-يكون للجنة سلطة الاتصال المباشر مع المدقق الخارجي، والاجتماع معه بدون حضور الإدارة مرة

على الأقل سنوياً، وتشمل مسؤوليات اللجنة في هذا المجال، من بين أمور أخرى، على:

أ -التوصية إلى المجلس بخصوص تعيين وعزل المدقق الخارجي وتحديد تعويضاته وتقييم أدائه.

ب -تقييم موضوعية واستقلالية المدقق الخارجي.

ج -مراجعة خطاب التعيين وقبوله.

د -إقرار إمكانية تقديم المدقق الخارجي لخدمات أخرى غير التدقيق الدوري، وضمان عدم تأثير ذلك على الرأي المستقل للمدقق الخارجي.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

هـ -مراجعة نتائج تقارير التدقيق الخارجي وتقارير السلطات الرقابية والتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

4-يكون للجنة التدقيق سلطة الحصول على أي معلومات في سبيل ممارسة عملها، وللجنة أيضا دعوة أي من الأشخاص ذوي الخبرة أو الاختصاص لحضور الاجتماعات للاستئناس برأيه، ودعوة أي

عضو من أعضاء المجلس أو الإدارة التنفيذية لحضور اجتماعاتها، ويدعى مدير التدقيق الداخلي لحضور اجتماعات اللجنة، كما يمكن للجنة دعوة مدير التدقيق الشرعي الداخلي و/أو طلب الاجتماع بالهيئة الشرعية أو أحد أعضائها.

5-الاطلاع على التقارير المعدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها وتقوم اللجنة بالاتصال والتنسيق مع هيئة الرقابة الشرعية ولجنة الحوكمة للتأكد من أنه يتم إعداد التقارير عن الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في الوقت المناسب وبالشكل الكافي.

6-تقوم اللجنة بمراجعة العمليات مع الأطراف ذات العلاقة وإحاطة المجلس بها.

7- تقوم اللجنة بالتأكد من الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ومراجعة مدى الالتزام بالقوانين والأنظمة ومدى التقيد بسياسات البنك ونظامه الداخلي، والتأكد من مدى الالتزام بمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمعايير الدولية للتقارير المالية فيما لم تغطه معايير الهيئة وبما لا يتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والمعايير الشرعية، الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، التي يتم اعتمادها من قبل مجلس النقد والتسليف.

8- تعقد اللجنة اجتماعات دورية مع المدقق الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية مرة على الأقل خلال العام ومرتين على الأقل مع المدقق الداخلي والمدقق الشرعي الداخلي، كما يحق للمدقق الداخلي والمدقق الشرعي الداخلي والمدقق الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية طلب الاجتماع مع اللجنة حين تقتضي ضرورة العمل ذلك.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

9- ترفع اللجنة لهيئة الرقابة الشرعية الملاحظات الشرعية للتدقيق الشرعي الداخلي التي لا تستطيع البت بها ومتابعتها بسبب حداثة موضوع هذه الملاحظات وعدم وجود رأي سابق للهيئة الشرعية في موضوعها.

10- تقييم فعالية وكفاية وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي ومدى إسهامها في ضمان الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية) وتحديد الفتاوى والقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية(، وتشتمل مسؤولية اللجنة، من بين أمور أخرى، على:
أ -تقييم فعالية وكفاية نطاق وبرامج التدقيق الشرعي الداخلي.
ب -الاطلاع على التقارير المعدة من قبل إدارة التدقيق الشرعي الداخلي للتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

ج -تسهيل مهمة إدارة التدقيق الشرعي الداخلي.

د- مراجعة وإقرار خطط التدقيق المقترحة من المدقق الشرعي الداخلي.

11-مراجعة نطاق ونتائج ومدى كفاية التدقيق الشرعي الخارجي) هيئة الرقابة الشرعية(، وتشتمل مسؤولية اللجنة، من بين أمور أخرى، على:

أ -تسهيل مهمة هيئة الرقابة الشرعية.

ب -ا لتوصية إلى مجلس الإدارة بخصوص تعيين وعزل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية وتحديد تعويضاتهم وتقييم أدائهم.

ج -مراجعة خطاب التعيين وقبوله.

د -إقرار إمكانية تقديم هيئة الرقابة الشرعية لخدمات أخرى غير تلك المتعلقة بوظيفة الفتوى والتدقيق الشرعي، وضمان عدم تأثير ذلك على الرأي المستقل للهيئة.

ه -الاطلاع على التقارير المعدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

خامساً - لجنة المخاطر:



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

1- أهداف اللجنة

وضع سياسة المخاطر بما ينسجم مع قدرة البنك ومدى قبوله لتحمل المخاطر، ومراجعة أداء الإدارة العليا في إدارة مخاطر الائتمان والسوق والسيولة والتشغيل وعدم الالتزام والسمعة وغيرها.

2- تشكيل اللجنة واجتماعاتها

- 1- تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل، على أن لا يزيد عدد الأعضاء التنفيذيين عن عضو واحد.
- 2- يكون رئيس اللجنة من الأعضاء المستقلين.
- 3- تعقد اللجنة أربع اجتماعات (مرة كل ثلاثة أشهر) على الأقل في السنة وترفع تقاريرها إلى المجلس.

3- مهام وصلاحيات اللجنة

- 1-مراجعة استراتيجيات وسياسات إدارة المخاطر قبل اعتمادها من قبل المجلس والتأكد من تنفيذ هذه الاستراتيجيات والسياسات.
- 2-ضمان توافر الموارد والنظم الكافية لإدارة المخاطر، وضمان استقلالية موظفي إدارة المخاطر عن الأنشطة التي ينجم عنها تحمل البنك للمخاطر.
- 3-مراجعة الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر ووضع توصيات بشأنه قبل اعتماده من قبل المجلس.
- 4-مراجعة التقارير الدورية حول طبيعة المخاطر التي يتعرض لها البنك وحجمها، وأنشطة إدارة المخاطر.
- 5-ترفع اللجنة تقارير دورية إلى المجلس وتقدم إحصائيات بخصوص المخاطر التي يتعرض لها البنك والتغيرات والتطورات التي تطرأ على إدارة المخاطر.
- 6-مراجعة سقوف المخاطر والحالات الاستثنائية التي تطرأ عليها وإبداء الرأي للمجلس حولها.
- 7-مراقبة مدى التزام إدارة المخاطر بالمعايير الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية والخاصة بإدارة المخاطر وتلك الموضوعية من قبل لجنة بازل، والمتعلقة بمخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية، بما لا يتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- 8-تعقد اللجنة اجتماعات دورية مع إدارة المخاطر لمناقشة وتقييم المخاطر التي يتعرض لها البنك وكفاية طرق معالجتها وتقديم التوصيات بشأنها.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

9- بما أن البنك يستخدم الصيغ القائمة على المشاركة والمضاربة، تمتد مسؤولية اللجنة لتشمل ضمان:

- أ- وجود عملية مراجعة دورية لأداء هذه الأصول.
- ب- وضع استراتيجيات تخارج لهذه العمليات.
- ت- إحاطة المجلس بصورة منتظمة بأي تقدم جوهري في هذه العمليات.

الباب الخامس : بيئة الضبط والرقابة:

يجب أن يكون لدى البنك أنظمة ضبط داخلي تغطي جميع أنشطة وأقسام البنك وأن يراعي الهيكل التنظيمي للبنك المبادئ الأربع للضبط الداخلي "Four Eyes Principle" وهي :

- 1- فصل المهام.
- 2- الفحص المزدوج.
- 3- الرقابة المزدوجة.
- 4- التوقيع المزدوج.

إن استقلالية وكفاءة وظائف التدقيق إلى جانب وظائف الرقابة والالتزام هي غاية الأهمية بالنسبة لعملية حوكمة المصارف، لذلك ينبغي على المجلس والإدارة التنفيذية للبنك إدراك أهمية هذه الوظائف والاستفادة منها في تقديم تأكيد مستقل حول مدى فعالية وكفاءة أنظمة الضبط والرقابة الداخلية وكذلك مدى مساهمة أداء مختلف أقسام ووحدات البنك في تحقيق أهدافه وضمان سلامته.

الفصل الأول : أنظمة الضبط والرقابة الداخلية

- 1- يجب أن يتم مراجعة أنظمة الضبط والرقابة الداخلية المطبقة لدى البنك من قبل المدقق الداخلي والمدقق الخارجي مرة واحدة على الأقل سنوياً.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

2- على البنك أن يقوم بتوفير الإجراءات المناسبة التي تمكن العاملين لديه من الإبلاغ عن أي مخالفات

محتملة بصورة سرية وفي الوقت المناسب حتى يمكن متابعة هذه المخالفات واتخاذ التدابير المناسبة بشأنها، وتقوم لجنة التدقيق بالإشراف على تنفيذ هذه الإجراءات.

3- تتولى لجنة التدقيق الدور الرئيس في مراجعة أنظمة الضبط والرقابة الداخلية لدى البنك. وتعتبر الرقابة بالدرجة الأولى من مسؤولية إدارة البنك، كما تتابع لجنة التدقيق الأداء والتقارير الصادرة عن المدقق الخارجي .

4- على البنك الالتزام بقرار مجلس النقد والتسليف رقم 120 / م ن/ ب 4 وتعديلاته، الخاص بمتطلبات أنظمة الضبط الداخلي لدى المصارف والخاصة ب:

- المجلس .

- الإدارة العليا

-نظم الضبط الداخلي الخاصة بتحديد وقياس وإدارة المخاطر

-نظام الرقابة

-الأمان التكنولوجي

-دائرة التدقيق الداخلي

الفصل الثاني: التدقيق الداخلي

تتعرّز فعالية وظيفة التدقيق الداخلي في البنك من خلال:

1- إدراك المجلس والإدارة العليا لأهمية وظيفة التدقيق الداخلي وإيصال وتوضيح هذه الأهمية لجميع

العاملين في البنك.

2- الاستفادة، بالطريقة الملائمة وفي التوقيت المناسب، من نتائج عمل التدقيق الداخلي واتخاذ

الإجراءات التصحيحية المناسبة بشأنها من قبل الإدارة.

3- ضمان استقلالية وظيفة التدقيق الداخلي.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

4-إشراك التدقيق الداخلي في تقييم فعالية إجراءات الضبط الداخلي والتوصية بشأنها.

5-على البنك الالتزام بقرار مجلس النقد والتسليف رقم/ 123 م ن/ب 4 وتعديلاته، الخاص بمتطلبات

التدقيق الداخلي في المصارف، فيما يتعلق ب:

-نطاق وأهداف ومهام وظيفة التدقيق الداخلي

-استقلالية دائرة التدقيق الداخلي

-نظام التدقيق

-نزاهة وتجرد وظيفة التدقيق الداخلي

-الكفاءة المهنية

-مجال التدقيق

-إجراءات التدقيق الداخلي

-مسؤوليات مدير دائرة التدقيق الداخلي

-لجنة التدقيق الداخلي

-الاستعانة بمصادر خارجية للرقابة الداخلية

الفصل الثالث : التدقيق الشرعي الداخلي

أولاً - مقدمة :

1. تنبع أهمية التدقيق الشرعي الداخلي من خصوصية العمل المصرفي الإسلامي المتمثلة بحضور الجانب الشرعي في جميع أوجه العمل والنشاط، كذلك فإن إيلاء الأهمية اللازمة لهذه الوظيفة لمراجعة التزام البنك في جميع عملياته ومعاملاته بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية يسهم في إشاعة مناخ الثقة بين جمهور المتعاملين مع المصارف الإسلامية ودرء مخاطر السمعة.
2. يعد التدقيق الشرعي الداخلي جزءاً لا يتجزأ من نظام الرقابة الداخلية، ويعمل وفقاً لسياسات البنك .
3. يشمل نطاق عمل التدقيق الشرعي الداخلي فحص وتقييم كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية بهدف معرفة فيما إذا كان النظام القائم ومدى الالتزام به يوفر تأكيداً معقولاً بأن إدارة البنك قد



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

أدت مسؤولياتها تجاه ضمان تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وفقاً لما تقرره هيئة الرقابة الشرعية في البنك.

ثانياً – واجبات البنك في مجال التدقيق الشرعي :
يجب على المجلس:

- (1) إنشاء إدارة مستقلة للتدقيق الشرعي الداخلي.
- (2) تزويد إدارة التدقيق الشرعي الداخلي بالكادر الكافي والمؤهل للقيام بأعمال التدقيق الشرعي.
- (3) ضمان استقلالية وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي، بحيث تعمل إدارة التدقيق الشرعي الداخلي تحت إشراف لجنة التدقيق تتمثل استقلالية إدارة التدقيق الشرعي الداخلي باستقلال عملها عن النشاطات والمجالات الخاضعة للتدقيق، وعدم تكليفهم بأي مهام تنفيذية تتصل بتلك النشاطات والمجالات بشكل مباشر أو غير مباشر تجنباً لما قد ينشأ عن ذلك من تعارض في المصالح، إضافة إلى الموضوعية والتجرد في عملها.
- (4) إعداد دليل يوضح أهداف وصلاحيات ومسؤوليات التدقيق الشرعي الداخلي بما يتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، يتم مراجعة الدليل واعتماده من قبل لجنة التدقيق بالتنسيق والتشاور مع هيئة الرقابة الشرعية ويتم المصادقة عليه من المجلس، ويتم تزويد هيئة الرقابة الشرعية بنسخة من الدليل، ويتم مراجعة الدليل بصورة دورية.
- (5) الاستفادة، بالطريقة الملائمة وفي الوقت المناسب، من نتائج عمل التدقيق الشرعي الداخلي واتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة بشأنها من قبل الإدارة.
- (6) تأمين اتصال مباشر ومنتظم للمدقق الشرعي الداخلي مع جميع المستويات الإدارية، ومع كل من هيئة الرقابة الشرعية والمجلس/لجنة التدقيق والمدقق الداخلي والمدقق الخارجي والمراقب الداخلي. كما يجب عدم وضع حدود لنطاق عمل المدققين الشرعيين الداخليين أو تقييد اطلاعهم على أي مستندات أو وثائق.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

7) الاستئناس برأي هيئة الرقابة الشرعية والتشاور معها بخصوص تعيين مدير وموظفي إدارة التدقيق الشرعي الداخلي للتأكد من التوجه الإيجابي لديهم فيما يتعلق بالالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ثالثاً - أعمال التدقيق الشرعي الداخلي :

1. يقوم المدقق الشرعي الداخلي برفع تقارير التدقيق الشرعي إلى المجلس/لجنة التدقيق ، وذلك بعد أن تتم مناقشة الملاحظات والتوصيات مع المستويات الإدارية المناسبة.
2. يقوم المدقق الشرعي الداخلي بالتأكد من تنسيق أعمال التدقيق الشرعي الداخلي وهيئة الرقابة الشرعية لضمان تغطية كافة جوانب التدقيق الشرعي وتجنب ازدواجية الجهود ما أمكن.
3. تحال إلى هيئة الرقابة الشرعية الملاحظات الشرعية التي تحتاج لإصدار حكم فيها.

الفصل الرابع : التدقيق الخارجي:

أولاً - مقدمة :

تتعرز فعالية وظيفة التدقيق الخارجي من خلال:

- 1-ضمان توافق عمل المدقق الخارجي مع المعايير والإرشادات المهنية.
 - 2-التأكد من أن المدقق الخارجي على دراية عالية بواجباته تجاه البنك في بذل العناية المهنية اللازمة.
- ثانياً - واجبات المجلس و الادارة التنفيذية تجاه التدقيق الخارجي :

- 1- على البنك الالتزام بالتعليمات النافذة الخاصة بتنظيم العلاقة مع المدقق الخارجي.
- 2- التغيير المنتظم للمدقق الخارجي أو لشريكه الرئيسي المسؤول عن تدقيق عمليات البنك.

الفصل الخامس : إدارة المخاطر و وظيفة الالتزام:

أولاً- الالتزام بإدارة المخاطر :

على البنك الالتزام بقرارات مجلس النقد والتسليف الخاصة بإدارة المخاطر في المصارف.

ثانياً -إدارة الإلتزام :

- 1- أحدثت إدارة الإلتزام متمثلة في دائرة مستقلة تتبع مباشرة لمجلس الإدارة



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

2- يقوم المجلس باعتماد ومراقبة سياسة الالتزام بما ينسجم مع القوانين والأنظمة النافذة لاسيما قرارات مجلس النقد والتسليف وتعليمات مصرف سورية المركزي والقرارات والفتاوى الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية للبنك.

ثالثاً - الإطار العام لعمل إدارة الالتزام:

1. إعداد سياسة الالتزام ومراجعتها بشكل دوري و مرة في السنة على الأقل.
2. وضع إجراءات فعالة لتطبيق سياسة الالتزام تضمن التزام البنك لجميع القوانين والأنظمة و التعليمات والقرارات النافذة.
3. رفع تقارير دورية حول نتائج أعمالها إلى لجنة التدقيق وإرسال نسخة للإدارة التنفيذية.

الفصل السادس - الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية:

أولاً - مقدمة

إن الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها في إطار تقديم الخدمات المالية هو ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف، ولا يمكن بغياب هذا الالتزام المتمتع بالمصادقية الشرعية الكافية لتحقيق هوية البنك في الواقع وجذب المستثمرين والعملاء الذين يرغبون باستثمار أموالهم والدخول في معاملات بطرق تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها.

ثانياً - واجبات البنك تجاه أحكام و مبادئ الشريعة الإسلامية :

يجب على البنك مراعاة ما يلي:

- 1- الالتزام في ممارسة جميع أوجه العمل المصرفي بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، وتحديدًا الالتزام بالقرارات والفتاوى الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية في البنك، وتقع مسؤولية هذا الالتزام على إدارة البنك.
- 2- تزويد هيئة الرقابة الشرعية بجميع المعلومات بصورة دقيقة وكافية وفي التوقيت المناسب التي تساعد في ممارسة مهامها المتمثلة في التأكد من التزام البنك بأحكام



44



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- الشريعة الإسلامية وتكوين رأي مستقل في هذا الشأن.
- 3- الالتزام بالحصول على رأي هيئة الرقابة الشرعية في جميع العقود والاتفاقيات والمعاملات وسياسات ونظم وآليات وبرامج العمل وتقديم المنتجات والخدمات، بما في ذلك سياسات الاستثمار وتوزيع الأرباح وتحميل الخسائر على حسابات الاستثمار، وسبل التصرف في الدخل غير المطابق للشريعة، واحتساب الزكاة، والبرامج الاجتماعية والخيرية، بحيث يتم إقرار جميع ما سبق قبل تنفيذه من قبل هيئة الرقابة الشرعية ويخضع لرقابتها أيضاً بعد التنفيذ
- 4- وضع دليل للسياسات والإجراءات الخاصة بالالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ويجب أن يحتوي الدليل على الأقل:
- أ -آلية عرض المواضيع على هيئة الرقابة الشرعية للحصول على قرارات حولها.
- ب -نظام عمل هيئة الرقابة الشرعية.
- ت -آلية ضمان الالتزام بقرارات هيئة الرقابة الشرعية.
- 5- تزويد عملاء البنك بناء على طلبهم بشرح لأي فتوى صادرة عن هيئة الرقابة الشرعية في البنك وتسهيل اتصال العميل بهيئة الرقابة الشرعية عند الحاجة.
- 6- نشر القرارات والفتاوى الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية التابعة للبنك على موقعه الإلكتروني خلال فترة لا تزيد عن سنة من تاريخ طرح المنتجات والخدمات أو اعتماد المعالجات والآليات التي صدرت بشأنها تلك القرارات والفتاوى.
- 7- الالتزام بمعايير الضبط الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتحديدًا فيما يتعلق بمكونات نظام الرقابة الشرعية الداخلية.
- ثالثاً – هيئة الرقابة الشرعية :
- 1- تشكيل هيئة الرقابة الشرعية :
- يتم تشكيل هيئة الرقابة الشرعية في البنك وفق قرارات مجلس النقد والتسليف رقم 292 /م ن/ب 4 تاريخ 2007 وتعديلاته الخاص بمتطلبات قبول أعضاء هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية وحالات سحب القبول.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
	دليل الحوكمة
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

2- واجبات هيئة الرقابة الشرعية :

على أعضاء هيئة الرقابة الشرعية تخصيص الوقت الكافي للقيام بمهام الفتوى والتدقيق الشرعي على الوجه الأكمل.

3- أعمال هيئة الرقابة الشرعية :

تتولى هيئة الرقابة الشرعية ما يلي :

- (1) مراجعة وإقرار العقود والاتفاقيات والمعاملات وسياسات ونظم وآليات وبرامج العمل وتقديم المنتجات والخدمات.
- (2) مراجعة وإقرار دليل السياسات والإجراءات الخاصة بالالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- (3) تقديم المشورة عند الطلب، للأطراف التي تقدم خدمات للبنك مثل المدققين والقانونيين والمستشارين.
- (4) التأكد من كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية وأنه يعمل وفقاً لما هو مقصود منه.
- (5) تقديم النصح والتوجيه لإدارة التدقيق الشرعي الداخلي بشأن نطاق التدقيق الشرعي المطلوب و الاطلاع على خلاصة تقارير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي و ردود الإدارة عليها، للتأكد من كفاية وفعالية إدارة التدقيق الشرعي الداخلي.
- (6) التنسيق مع لجنة المزايا والترشيحات والحوكمة وشئون أعضاء المجلس ولجنة التدقيق بشأن التأكد من الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- (7) الاطلاع على كافة التقارير التي تتضمن مراجعة الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها وكذلك تقارير المصرف المركزي والمدقق الخارجي، و ردود الإدارة على تلك التقارير، لتقييم الجهود المبذولة في سبيل التأكد من الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ومراعاتها عند التخطيط لأعمال التدقيق الشرعي الخارجي لهيئة الرقابة الشرعية.
- (8) اعداد تقرير سنوي إلى الجمعية العمومية للمساهمين تبين فيه مدى التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية للفترة موضوع التقرير وكذلك ملاحظاتها وتوصياتها، ويضمن تقرير الهيئة في التقرير السنوي للبنك.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- 9) اقتراح البرامج التدريبية الشرعية للعاملين في البنك. في ضوء الحاجة التي تقدرها
- 4- صلاحيات هيئة الرقابة الشرعية :
- 1) الإطلاع الكامل، ودون قيود، على جميع السجلات والوثائق والمعاملات والمعلومات من جميع المصادر بما في ذلك الرجوع إلى المستشارين المهنيين وموظفي البنك ذوي الصلة، وذلك دون الإخلال بأحكام قانون السرية المصرفية.
- 2) الاستعانة عند الحاجة بخبراء خارجيين لتقديم المشورة لها وتحديدًا حول القضايا القانونية والمالية،
- و ذلك على نفقة البنك.
- 3) الاستعانة عند الحاجة بمدقق مستقل توافق عليه مديرية مفوضية الحكومة للقيام بمهام تخطيط وتنفيذ إجراءات التدقيق الشرعي وإعداد التقرير السنوي.

الباب السادس : الشفافية والإفصاح:

مقدمة :

يشكل الإفصاح والشفافية عنصرا أساسيا من عناصر الحوكمة الجيدة وبالتالي انضباط السوق ، حيث أن للإفصاح الجيد عدة نواح إيجابية فيما يتعلق بكل من البنك من جهة، حيث يؤدي إلى جذب رؤوس الأموال وبناء الثقة بالبنك ويمكن متخذي القرارات من اتخاذ القرارات السليمة في العمل، والمساهمين وأصحاب العلاقة والسوق والمراقبين من جهة أخرى، حيث يعطيهم المعلومات اللازمة التي تمكن من تسهيل عملية الرقابة على البنك وفهم نشاطاته والحكم على أداء إدارة البنك وتمكينهم بالتالي من اتخاذ القرارات السليمة في تعاملهم مع البنك.

الفصل الاول - التزام البنك في مجال الشفافية و الإفصاح :

- 1) يقوم البنك بعملية الإفصاح حسب القوانين والأنظمة النافذة، ووفق ما تمليه المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمعايير الدولية للتقارير



47

بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- المالية (IFRS) في الموضوعات التي لا تغطيها معايير الهيئة وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- (2) يتم الإفصاح، بشكل منتظم في الأوقات المحددة وبدون أي تأخير، في التقرير السنوي والتقارير الدورية على الموقع الإلكتروني للبنك وفي الوسائل الأخرى الملائمة (باللغتين العربية والانكليزية) عن الاجتماعات الدورية بين الإدارة التنفيذية في البنك والمستثمرين والمساهمين، بالإضافة إلى التصريحات والملخصات الدورية المقدمة من قبل الرئيس التنفيذي والمدير المالي والموجهة للمساهمين والمحليين الماليين والصحفيين.
- (3) يحظر على أي من رئيس وأعضاء المجلس وأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس والرئيس التنفيذي والمستشارين والمدققين الخارجيين وكافة العاملين في البنك الإفصاح عن أي معلومات داخلية مؤثرة على سعر السهم في السوق و/أو القيام بالتداول في أسهم البنك بناء على معلومات داخلية.
- (4) ينبغي على البنك، فيما يخص جميع تقاريره السنوية والدورية والتصريحات والملخصات الدورية، الالتزام بتقديم معلومات دقيقة وموضوعية وقابلة للفهم والمقارنة.
- (5) يجب أن يتضمن التقرير السنوي للبنك وتقاريره الدورية فقرة تتعلق بالإفصاح عن ملاحظات وتحليلات الإدارة التي تضم معلومات مالية وغير مالية تتيح للمستثمرين إدراك نتائج عمليات البنك ووضعه المالي، بما في ذلك الأثر المحتمل للاتجاهات والأحداث الحالية والمتوقعة وحالات عدم التأكد، مع تعهد البنك بأن تكون تلك الملاحظات والتحليلات معتمدة وكاملة وعادلة وقابلة للفهم. كما تعبر هذه التحليلات عن نظرة مستقبلية تتضمن إفصاحاً عن ظروف من الممكن أن تؤثر على الوضع المالي للبنك في حال كانت هذه الظروف مبررة وقابلة للحدوث.
- (6) يجب على المجلس الإفصاح عن الأحداث الجوهرية وبعد الحصول على موافقة الجهات المختصة (إذا تتطلب الأمر ذلك) وذلك وفق المحددات التالية:
- أ- وصف شامل للحدث والمعلومات المرتبطة به.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

ب- العوامل التي أدت إلى وقوع الحدث.

ت- الأثر المالي للحدث، والالتزامات التي قد تترتب على البنك نتيجة له.

(7) يجب أن يتضمن التقرير السنوي للبنك ، و بما يعزز عملية الإفصاح الكاملة، المعلومات الواردة في الفصل الثاني من هذا الباب حول الجوانب التنظيمية والإدارية والمالية والجوانب الأخرى.

الفصل الثاني : متطلبات الإفصاح و الشفافية في التقرير السنوي :

▪ الجوانب التنظيمية والإدارية في التقرير السنوي :

1. أهداف البنك وموثيق وسياسات العمل والأخلاقيات وتقييم أداء البنك مقارنة بتلك الموثيق والسياسات، مع الإشارة بشكل خاص إلى السياسات والإجراءات المتعلقة بالحوكمة لدى البنك والالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، مع ضرورة إعطاء صورة عامة عن مدى التزام البنك بتطبيقها، وتبيان أسباب عدم الالتزام في حال حدوثه.

2. المجلس:

- عدد أعضاء المجلس وأسماء الأعضاء(وتحديد المستقلين منهم) وآلية اختيارهم ومؤهلاتهم وخبراتهم ومعايير الاستقلالية والمصالح الجوهرية لأعضاء المجلس في معاملات أو مسائل تؤثر على البنك.
- واجبات ومسؤوليات المجلس.
- دورية اجتماعات المجلس.
- عدد اجتماعات المجلس، وعدد الاجتماعات التي حضرها كل عضو.
- معلومات عن أعضاء المجلس متضمنة حصص كل منهم، بالإضافة إلى تاريخ تعيينهم وعضويتهم في المجلس ولجان المجلس وفي مجالس إدارة أخرى (إن وجدت) ومشاركتهم في وظائف الإدارة التنفيذية والمكافآت والرواتب التي حصلوا عليها من البنك.
- معيار الأداء المعتمد لتقييم فعالية المجلس ككل وفعالية كل عضو من أعضاء المجلس.
- استقالات الأعضاء خلال السنة.

3. الإدارة التنفيذية:

- المؤهلات والخبرات.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- الواجبات والمسؤوليات.
- مستويات رفع التقارير.
- 4. اللجان المنبثقة عن المجلس:
 - تشكيلة اللجنة
 - الواجبات والمسؤوليات.
 - عدد اجتماعات اللجنة، وعدد الاجتماعات التي حضرها كل عضو.
- 5. هيئة الرقابة الشرعية:
 - أسماء الأعضاء وآلية اختيارهم ومؤهلاتهم وخبراتهم ومعايير الاستقلالية والمصالح الجوهرية لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية في معاملات أو مسائل تؤثر على البنك.
 - الواجبات والمسؤوليات.
 - دورية الاجتماعات.
 - عدد اجتماعات الهيئة، وعدد الاجتماعات التي حضرها كل عضو.
 - معلومات عن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية متضمنة حصص كل منهم، بالإضافة إلى تاريخ تعيينهم وعضويتهم في الهيئة وفي هيئات شرعية أخرى إن وجدت والمكافآت التي حصلوا عليها من البنك.
 - استقالات الأعضاء خلال السنة.
- 6. الهيكل التنظيمي للبنك ككل.
- 7. هيكل الملكية الأساسي بما في ذلك المساهمين الرئيسيين وحقوق التصويت والمالكين المستفيدين أو مشاركتهم في وظائف الإدارة التنفيذية.
- 8. سياسات التعويضات والمكافآت المتبعة في البنك.
 - التعويضات والحوافز الممنوحة للمجلس والمديرين التنفيذيين والأتباع التي حصل عليها كل من المدقق الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية.
- 9. سياسات البنك المتعلقة بتعارض المصالح، وكيفية إدارة البنك لحالات التعارض التي لا تنسجم مع تلك السياسات، بالإضافة إلى سياسات تعارض المصالح الذي من الممكن أن



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

ينشأ عن التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة بشكل مباشر أو غير مباشر أو بالنيابة عن طرف ثالث، وأيضا طبيعة وحجم هذه التعاملات.

10. ملخص عن أهم التغيرات الاقتصادية وتأثيرها على البنك.

■ الجوانب المالية في التقرير السنوي:

1 . القوائم المالية المعدة وفقا للقوانين والأنظمة النافذة.

2 . الإفصاحات المتعلقة بالنواحي المالية.

3 . تقرير المدقق الخارجي.

4 . تقرير هيئة الرقابة الشرعية.

الفصل الثالث : الشفافية والإفصاح فيما يخص حسابات الاستثمار

1-3: تسهم الشفافية في التوزيع الفعال للموارد، من خلال التأكد من حصول أصحاب

حسابات

الاستثمار على معلومات كافية لتحديد المخاطر وتمييز مصرف إسلامي عن مصرف إسلامي آخر، وتتيح المساواة وتكافؤ الفرص في الحصول على المعلومات وتؤدي إلى تخفيض تكاليف العمليات

2-3: تتوافق الشفافية بشكل تام مع ما تفرضه الشريعة الإسلامية

(ولا تكتنوا الشهادة ومن يكتنمها فإنه آثم قلبه والله بما تعملون عليم)

3-3: استناداً لما سبق يجب على البنك توفير المعلومات الجوهرية والأساسية حول حسابات

الاستثمار لأصحاب تلك الحسابات وللجمهور بالقدر الكافي وفي المواعيد المحددة :

1-3-3: توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول أسس توزيع الأرباح قبل فتح

حساب الاستثمار.

2-3-3: الإفصاح بصورة دورية - في إحدى الصحف اليومية و/أو في التقرير السنوي و/أو

في موقع البنك على الإنترنت - عن الأمور التالية:

- السياسات المتعلقة بتوزيع الأرباح وتوزيع الموجودات واستراتيجيات الاستثمار وآليات دعم العوائد فيما يتعلق بحسابات الاستثمار.



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- نسبة مشاركة البنك في الاستثمارات.
 - تشكيل وتوزيع احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار.
 - احتساب وتوزيع الأرباح لأصحاب حسابات الاستثمار.
 - القرارات والفتاوى الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، وكيفية التوصل إليها وشروط تطبيقها فيما يتعلق بالمعلومات التي تهم المساهمين والمودعين وأصحاب حسابات الاستثمار.
- 3-3-3: تضمين التقرير السنوي بياناً صادراً ومعتمداً من المجلس بشأن السياسات

المتعلقة

- بحسابات الاستثمار ومخاطرها وعوائدها المتوقعة.
- 3-3-4: نشر الإفصاحات باللغة العربية كحد أدنى.
- 3-3-5: إعلام الجمهور - في إحدى الصحف اليومية - بالوسيلة المعتمدة للإفصاح.
- 3-3-6: الإفصاح عن أي معلومات جوهرية طارئة كلما اقتضى الأمر.

الفصل الرابع : العلاقة مع المساهمين وأصحاب حسابات الإستثمار وأصحاب المصالح الآخرين.

1-4: يجب أن يكفل إطار الحوكمة حماية كافة حقوق المساهمين التي نصت عليها القوانين والأنظمة النافذة لا سيما قانون الشركات ونظام الممارسات السليمة لإدارة الشركات وتعديلاته الصادر

عن هيئة الأسواق والأوراق المالية السورية ومن ضمنها:

أ - الحقوق العامة والأساسية للمساهمين.

ب - حقوق المساهمين في الحصول على المعلومات.

ت - حقوق المساهمين المتعلقة باجتماع الهيئة العامة، ويذكر بالتحديد حق دعوة

رئيس و/أو أحد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لحضور الاجتماع السنوي للهيئة

العامة لقراءة التقرير السنوي لهيئة الرقابة الشرعية والإجابة عن أي

استفسارات

قد تطرح حول الأمور الشرعية التي تخص البنك، وحق تعيين هيئة رقابة شرعية

مستقلة.

2-4: يجب أن يكفل إطار الحوكمة المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين ومن بينهم صغار المساهمين



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

والمساهمين الأجانب.

3-4: يجب أن ينطوي إطار ممارسة الحوكمة على اعتراف بحقوق أصحاب المصالح الواردة في القوانين النافذة، كما يجب أن تتاح لهم فرصة الحصول على تعويضات فعلية نتيجة انتهاك أي من هذه الحقوق.

4-4: يتحمل صاحب حساب الاستثمار بصفته رب المال - وفقا لمبدأ المضاربة أو الوكالة - مخاطر خسارة رأس ماله المستثمر بواسطة البنك بصفته مضارباً أو وكيلًا، وهذا يجعل المخاطر التي يتعرض لها كل من المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار متشابهة ، وبالتالي على البنك الالتزام بحماية مصالح أصحاب حسابات الاستثمار إلى مدى لا يقل عن التزامه بحماية مصالح المساهمين

5-4: استنادا لما سبق يجب على المجلس:

4-5-1 : الإقرار بحقوق أصحاب حسابات الاستثمار في متابعة أداء استثماراتهم والمخاطر ذات العلاقة، واتخاذ السبل الكفيلة بضمان المحافظة على هذه الحقوق وممارستها، وينبغي وفقا لذلك:

4-5-1-1 : إعطاء صاحب حساب الاستثمار قبل فتح الحساب معلومات كافية عن حقوقه التعاقدية، وعن الاستراتيجيات والسياسات المتعلقة باستثمارات حسابات الاستثمار ومخاطرها وتوزيع موجوداتها وسياسات توزيع أرباحها.

4-5-1-2 : إبلاغ صاحب حساب الاستثمار عند فتح الحساب أنه يتحمل خسارة الموجودات الممولة بنسبة استثماره فقط ، وأن مسؤولية البنك عن تلك الخسارة تجب في حال التعدي أو التقصير فقط.

4-5-2 : اعتماد استراتيجية استثمار سليمة تتلاءم مع المخاطر والعوائد المتوقعة لأصحاب حسابات الاستثمار (آخذين في الحسبان التمييز بين أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة) بالإضافة إلى اعتماد الشفافية في دعم أي عوائد. ويتم ذلك من خلال:



بنك البركة - سورية alBaraka Bank Syria	
دليل الحوكمة	
التاريخ 2010 / 12 / 27	موافق عليه: محضر مجلس الإدارة رقم 2010/6

- 4-5-2-1: توظيف مديري استثمار مؤهلين وقادرين تماما على فهم احتياجات وتوقعات أصحاب حسابات الاستثمار.
- 4-5-2-2: إبلاغ أصحاب حسابات الاستثمار عند القيام بدعم العوائد (تشكيل احتياطي معدل الأرباح) وكلما تمت الإضافة والسحب منها.
- 4-5-2-3: الإفصاح عن العوائد لأصحاب حسابات الاستثمار بالطريقة التي يتم من خلالها التمييز بين معدل توزيع الأرباح ومعدل الأرباح الفعلية، بحيث يكون مفهوما بوضوح أن احتياطي معدل الأرباح يتم لأغراض دعم توزيعات الأرباح وليس دعم الأرباح المتحققة لأصحاب حسابات الاستثمار.
- 4-5-2-4: الأخذ في الحسبان أن استخدام الاحتياطيات لدعم العوائد (احتياطي معدل الأرباح) ولتخفيف الخسائر غير المتوقعة (احتياطي مخاطر الاستثمار) لا ينبغي اعتباره الوسيلة الأكثر ملاءمة لتلبية توقعات أصحاب حسابات الاستثمار عن المخاطر والعوائد، فالأولى أن يتم ذلك من خلال إدارة الموجودات بطريقة فعالة وملائمة.

الرئيس التنفيذي

مدير الإدارة القانونية

محمد عبد الله حليبي

محمد خالد درويشة



